

النهاية في غريب الأثر

- { حَقَّ } ... في أسماء اللّٰه تعالى [الحَقُّ] هو الموجود حقيقةً المُتَحَقِّقُ وَجُودُهُ وإلَهِيَّتُهُ والحَقُّ : ضدُّ الباطل .
- ومنه الحديث [مَن رَأَى فَقَد رَأَى الحَقَّ] أي رُؤْيَا صَادِقَةً لست من أضغاث الأحلام .
وقيل فَحَقَّدَ رَأْيِي حَقِيقَةً غَيْرَ مُشَبَّهٍ .
- ومنه الحديث [أَمِينًا حَقَّ - أَمِينٍ] أي صِدْقًا . وقيل وَاجِبًا لَهْ الأمانة .
- ومنه الحديث [أَتَدْرِي مَا حَقَّ عَلَى اللّٰه ؟] أي ثَوَابُهُمُ الَّذِي وَعَدَهُمْ بِهِ فَهُوَ وَاجِبُ الإِنجَازِ ثَابِتٌ بِوَعْدِهِ الحَقُّ .
- ومنه الحديث [الحَقُّ بِعُودِي مَعَ عُمَرَ] .
- ومنه حديث التَّسْلِيَةِ [لِبَيْتِكَ حَقًّا حَقًّا] أي غَيْرِ بَاطِلٍ وَهُوَ مُصَدِّرٌ مُؤَكَّدٌ لَغَيْرِهِ : أي أَنَّهُ أَكْثَرُ بِهِ مَعْنَى أَلْزَمُ طَاعَتِكَ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ لِبَيْتِكَ كَمَا تَقُولُ :
هَذَا عَبْدُ اللّٰهِ حَقًّا فَتُؤَكَّدُ بِهِ وَتَكْرَرُ بِهِ لزيادة التأكيد وتَعَبِيرًا مُفْعُولًا لَهُ (هَذَا بِالأصلِ وَ لَسْنَا نَجِدُ لِقَوْلِهِ [تَعْبِدَا] مَرَجَعًا فِي الحَدِيثِ . وَقَدْ نَقَلَهَا اللِّسَانُ كَمَا هِيَ . وَتَشْكُكُ مَصْحَحُهُ فَقَالَ : [قَوْلُهُ تَعْبِدَا . . الخ] هَذَا بِالأصلِ وَالنَّهْيَةِ) .
- (س) وَمِنْهُ الحَدِيثُ [إِنْ اللّٰهُ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلا وَصِيَّةَ لِرِوَاثِ] أي حَطَّاهُ وَنَصَبِيهِ الَّذِي فَرَضَ لَهُ .
- (ه) وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ [أَنَّهُ لَمَّا طُعِنَ أُوقِظَ لِلصَّلَاةِ فَقَالَ : الصَّلَاةُ وَاللّٰهُ إِذَاً وَلاَ حَقٌّ] أي لا حَظٌّ فِي الإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَهَا . وَقِيلَ : أَرَادَ الصَّلَاةَ مَقْضِيَّةً إِذَاً وَلاَ حَقٌّ مَقْضِيٌّ غَيْرُهَا : يَعْنِي فِي عُنُقِهِ حَقُوقًا جَمَّةً يَجِبُ عَلَيْهِ الخُرُوجُ مِنْ عَهْدَتِهَا وَهُوَ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَيْهِ فَهَبَّ أَنَّهُ قَضَى حَقَّ الصَّلَاةِ فَمَا بِالْ حَقُّوقِ الأُخْرَى ؟ .
- (س) وَمِنْهُ الحَدِيثُ [لَيْلَةَ الضَّيْفِ حَقٌّ] فَمِنْ أَصْبَحَ بِفِرْنَائِهِ ضَعِيفٌ عَلَيْهِ دَيْنٌ [جَعَلَهَا حَقًّا مِنْ طَرِيقِ المَعْرُوفِ وَالمَرُوءَةِ وَلم يَزَلْ قِرَى الضَّيْفِ مِنْ شَيْمِ الكِرَامِ وَمَنْعُ القِرَى مَذْمُومٌ .
- (س) وَمِنْهُ الحَدِيثُ [أَيُّمَا رَجُلٍ ضَافَ قَوْمًا فَأَصْبَحَ مَحْرُومًا] فَإِنَّ نَصْرَهُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مَسْأَلٍ حَتَّى يَأْخُذَ قِرَى لِيَلْتِيَهُ مِنْ زَرْعِهِ وَمَالِهِ [وَقَالَ الخَطَّابِيُّ : يُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا فِي الَّذِي يَخَافُ التَّسَلُّفَ عَلَى نَفْسِهِ وَلا يَجِدُ مَا يَأْكُلُهُ فَلَهُ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنْ مَالِ الغَيْرِ مَا يُقَرِّمُ نَفْسَهُ . وَقَدْ اخْتَلَفَ الفُقَهَاءُ فِي حُكْمِ مَا يَأْكُلُهُ : هَلْ يَلْزَمُهُ فِي مُقَابَلَاتِهِ شَيْءٌ أَمْ لا ؟ .

(س ه) وفيه [ما حَقُّ امْرئٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَبْدِيَتْ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا - وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ] أي مَا الْأَحْزَمُ لَهُ وَالْأَحْطُ إِلَّا - هَذَا . وَقِيلَ : مَا الْمَعْرُوفُ فِي الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ إِلَّا هَذَا مِنْ جِهَةِ الْفَرَضِ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ حَكَمَ عَلَى عِبَادِهِ بِوُجُوبِ الْوَصِيَّةِ مَطَاقًا ثُمَّ نَسَخَ الْوَصِيَّةَ لِلْوَارِثِ فَبَقِيَ حَقُّ الرَّجُلِ فِي مَالِهِ أَنْ يُوصِيَ لِغَيْرِ الْوَارِثِ وَهُوَ مَا قَدَّرَ الشَّارِعُ بِنَثِّ مَالِهِ .

(ه) وفي حديث الحضانه [فجاء رجلان يَحْتَقُّانِ فِي وَلَدٍ] أي يَخْتَصِمَانِ وَيَطْلُبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَقَّهُ .

(ه) ومنه الحديث [مَنْ يُحَاقُّ نُدِيَّ فِي وَلَدِي] .

- وحديث وهب [كَانَ فِيمَا كَلَّمَ اللَّهَ أَيُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَتُحَاقُّ نُدِيَّ بِرِخْطِئِكَ ؟] .

(س) ومنه كتاب الحُصَيْنِ [إِنَّ - لَهُ كَذَا وَكَذَا لَا يُحَاقُّهُ فِيهَا أَحَدٌ] .

(ه) وحديث ابن عباس [مَتَى مَا يَغْلُوا فِي الْقُرْآنِ يَحْتَقُّوا] أي يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَقُّ بِرِيْدِي .

(ه) وفي حديث علي [إِذَا بَلَغَ الذَّسَاءُ نَمَصَّ الْحِقَاقُ فَالْعَمَصِيَّةُ أَوْلَى] الْحِقَاقُ : الْمَخَاصِمَةُ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْخَمَمِينَ : أَنَا أَحَقُّ بِهِ . وَنَمَصَّ الشَّيْءُ : غَايَتُهُ وَمُنْتَهَاهُ . وَالْمَعْنَى أَنَّ الْجَارِيَةَ مَا دَامَتْ صَغِيرَةً فَأَمَّهَا أَوْلَى بِهَا فَإِذَا بَلَغَتْ فَالْعَمَصِيَّةُ أَوْلَى بِأَمْرِهَا . فَمَعْنَى بَلَغَتْ نَمَصَّ الْحِقَاقُ : غَايَةَ الْبُلُوغِ . وَقِيلَ : أَرَادَ بِرِنَمَصَّ الْحِقَاقُ بُلُوغَ الْعَقْلِ وَالْإِدْرَاكَ لِأَنَّهُ إِذَا مَا أَرَادَ مُنْتَهَى الْأَمْرِ الَّذِي تَجِبُ فِيهِ الْحُقُوقُ . وَقِيلَ : الْمُرَادُ بِلُغِ الْمَرْأَةِ إِلَى الْحَدِّ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ تَزْوُجُهَا وَتَصَرُّفُهَا تَشْبِيهَا بِالْحِقَاقِ مِنَ الْإِبِلِ . جَمْعُ حَقٍّ وَحِقَّةٌ وَهُوَ الَّذِي دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةَ وَعِنْدَ ذَلِكَ يُنْتَمَكِّنُ مِنْ رُكُوبِهِ وَتَحْمِيلِهِ . وَيُرْوَى [نَمَصَّ الْحِقَاقُ] جَمْعُ الْحَقِيقَةِ : وَهُوَ مَا يَصِيرُ إِلَيْهِ حَقُّ الْأَمْرِ وَوُجُوبُهُ أَوْ جَمْعُ الْحَقِيقَةِ مِنَ الْإِبِلِ .

- ومنه قولهم [فُلَانٌ حَامِي الْحَقِيقَةِ] إِذَا حَمَى مَا يَجِبُ عَلَيْهِ حِمَايَتُهُ .

(ه) وفيه [لَا يَبْلُغُ الْمُؤْمِنُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى لَا يَعْيبُ مُسْلِمًا بِرِعَايَتِهِ] وَهُوَ فِيهِ [

يَعْنِي خَالِصَ الْإِيمَانِ وَمَحْضَهُ وَكُنْهَهُ] .

- وفي حديث الزكاة ذَكَرَ [الْحَقُّ وَالْحَقِيقَةُ] وَهُوَ مِنَ الْإِبِلِ مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةَ إِلَى آخِرِهَا . وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ اسْتَحَقَّ الرُّكُوبَ وَالتَّحْمِيلَ وَيُجْمَعُ عَلَى حِقَاقٍ وَحِقَائِقٍ .

(ه) ومنه حديث عمر [مِنْ - وَرَاءِ حِقَاقِ الْعُرْفِطِ] أَي صِغَارِهَا وَشَوَابِهَا تَشْبِيهَا

بِحِقَاقِ الْإِبِلِ .

(ه) وفي حديث أبي بكر [أَنَّهُ خَرَجَ فِي الْهَاجِرَةِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقِيلَ لَهُ : مَا أَخْرَجَكَ ؟ قَالَ

: مَا أَخْرَجَنِي إِلَّا - مَا أَجِدُ مِنْ حَاقٍ الْجُوعِ [أَي صَادِقِهِ وَشِدَّتِهِ . وَيُرْوَى بِالتَّخْفِيفِ مِنْ حَاقٍ بِهِ يَحْرِيقُ حَيْقًا وَحَاقًا إِذَا أَحْدَقَ بِهِ يَرِيدُ مِنْ اشْتِمَالِ الْجُوعِ عَلَيْهِ . فَهُوَ مَصْدَرٌ أَقَامَهُ مُقَامَ الْأَسْمِ وَهُوَ مَعَ التَّشْدِيدِ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ حَقَّ يَحْرِقُ .

- وَفِي حَدِيثِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ [وَتَحَدَّثَتْ قُؤُنُهَا إِلَى شَرِّقِ الْمَوْتَى] أَي تُضَيِّقُونَ وَقُدَّتْهَا إِلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ . يُقَالُ : هُوَ فِي حَاقٍ مِنْ كَذَا : أَي فِي ضَيْقٍ هَكَذَا رَوَاهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ وَشَرَحَهُ . وَالرَّوَايَةُ الْمَعْرُوفَةُ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَالنُّونِ وَسِجِيءٍ .

(ه) وَفِيهِ [لَيْسَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يَحَقِّقْنَ الطَّرِيقَ] هُوَ أَنْ يَرَكِّبْنَ حُقَّهَا وَهُوَ وَسَطُهَا . يُقَالُ : سَقَطَ عَلَى حَاقٍ الْقَفَا وَحُقَّ بِهِ .

- وَفِي حَدِيثِ حَذِيفَةَ [مَا حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَتَّى اسْتَدَغْنِي الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ] أَي وَجَبَ وَلَزِمَ .

(ه) وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ [قَالَ لِمَعَاوِيَةَ : لَقَدْ تَلَفَيْتُ أَمْرَكَ وَهُوَ أَشَدُّ انْفِضَاجًا مِنْ حُقِّ الْكَهْؤُولِ] حُقُّ الْكَهْؤُولِ : بَيَّتِ الْعَنْدَكَيْتُوتُ وَهُوَ جَمْعُ حُقَّةٍ : أَي وَأَمْرَكَ ضَعِيفٌ . . . وَفِي حَدِيثِ يَوْسُفَ بْنِ عِمْرَانَ [إِنَّ عَامِلًا مِنْ عُمَّالِي يَذْكَرُ أَنَّهُ زَرَعَ كُلَّ حُقِّ وَحُقِّ] الْحُقُّ : الْأَرْضُ الْمُطْمَأِنَّدَةُ . وَاللُّقُّ : الْمَرْتَفَعَةُ